



LE MINISTRE

الوزير

قرار لوزير الإدماج الاقتصادي والمقاولات الصغرى والتشغيل والكفاءات رقم 850 تاريخ 30 سبتمبر 2021 فتح باب الترشيح لتشغيل خبير في الحوار الاجتماعي

إن وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولات الصغرى والتشغيل والكفاءات:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.15.770 الصادر في 5 ذي القعدة 1437 (9 غشت 2016) المتعلق بتحديد شروط وكيفيات التشغيل بموجب عقود بالإدارات العمومية؛
- وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة تحت عدد 1932 بتاريخ 15 دجنبر 2021 بالموافقة على تشغيل خبير في الحوار الاجتماعي؛
- وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة تحت عدد 1988 بتاريخ 23 دجنبر 2021 بتخصيص منصب مالي محدث بموجب قانون المالية لسنة 2021 لفائدة وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولات الصغرى والتشغيل والكفاءات؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعلن وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولات الصغرى والتشغيل والكفاءات عن فتح باب الترشيح لتشغيل خبير واحد (01) بموجب عقد لمدة سنتين (02)، وذلك من أجل الاستشارة فيما يتعلق بالحوار الاجتماعي.

المادة 2:

يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
- أن يكون المترشح (ة) متوفر على مستوى علمي لا يقل عن متابعة خمس (5) سنوات على الأقل من التعليم العالي بنجاح؛
- أن يتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن عشرين (20) سنة فصلية من العمل إما بالقطاع العام أو القطاع الخاص أوهما معا، في مجالات ذات صلة بالتدبير والتشريع القانوني الخاص بالشغل أو المشاريع الاجتماعية؛

- أن يكون على اطلاع بإشكاليات تشريع الشغل، خصوصا المفاوضة الجماعية وتدابير نزاعات الشغل والحوار الاجتماعي؛

- أن يكون قد شارك في تطوير وتنفيذ المقاربات والبرامج ذات الصلة بتشريع الشغل على المستوى الدولي أو الوطني.

- أن يتوفر على التجارب والخبرات التالية:

- ✓ تجربة في المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة أو غير ذلك من المنظمات الغير الحكومية،
- ✓ تجربة على المستوى الوطني والدولي في مجال الاستشارة فيما يخص تشريع الشغل بمختلف مكوناته؛
- ✓ تجربة مهنية في مجال إعداد وتنفيذ البرامج والمخططات وتتبع تنزيلها؛
- ✓ تجربة في مجال تدبير المشاريع؛
- ✓ تجربة في آليات وتقنيات التفاوض وتدابير النزاعات؛
- ✓ خبرة في إدارة الفريق والتشاور والتوافق؛
- ✓ خبرة في إعداد وتحليل أوراق السياسات؛
- ✓ تجربة في إنجاز الدراسات المقارناتية الدولية وإعداد تقارير في الموضوع؛
- ✓ تجربة في مجال التشريع القانوني وصياغة الاتفاقيات؛
- ✓ معرفة وضبط لمفاهيم آليات المرافعة والآليات الدولية والوطنية لحقوق الإنسان ومجالات تنزيلها.

- أن يكون متمكنا من اللغتين العربية والفرنسية ويستحسن اتقان اللغة الإنجليزية.

المادة 3:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح؛
- سيرة ذاتية للمترشح (CV)؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخ مصادق عليها من الوثائق التي تثبت التجربة المهنية والمؤهل العلمي وباقي الشروط المطلوبة كما يمكن الإدلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة أخرى قد تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة 4:

تودع مقابل وصل استلام، ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار وإلى غاية يوم 1.4.2022... بالكتابة العامة لقطاع التشغيل بوزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات بالعنوان التالي: زنقة الجميز، حي الرياض - الرباط.

المادة 5:

تتولى لجنة معينة بمقرر لوزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات دراسة الملفات المستوفية للشروط المطلوبة، وكذا اختيار المترشح(ة) لشغل منصب خبير في الحوار الاجتماعي.

المادة 6:

سيتم الإعلان عن النتائج النهائية لعملية الاختيار على الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات www.emploi.gov.ma وعلى موقع البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومية www.emploi-public.ma.

المادة 7:

سيتم تشغيل الخبير الذي تم اختياره بموجب عقد مدته سنتين (02)، ويمكن تجديد هذا العقد لمدة إضافية، دون أن تتعدى المدة الإجمالية للعقد أربع (04) سنوات.

المادة 8:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات www.emploi.gov.ma وعلى موقع البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومية www.emploi-public.ma.

30 ديسمبر 2021

حرر بالرباط، في:

يونس السكوري وبحسو
وزير الإدماج الاقتصادي
والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات